

الحديث

اعلم :

ان الحديث في اصطلاح جمهور^١ المحدثين -

يطلق على :

—قول النبي صلى الله عليه وسلم و

—فعله و

—تقريره -

و معنى التقرير انه فعل احد او قال شيئاً في حضرته صلى الله عليه وسلم و لم ينكره و لم ينهه عن ذلك بل سكنت وقرر -

و كذلك يطلق على :

قول الصحابي و فعله و تقريره - و على :

قول التابعي و فعله و تقريره -



اقسام الحديث

—فما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم يقال له المرفوع

—و ما انتهى الى الصحابي—يقال له الموقوف

(كما يقال قال او فعل او قرر ابن عباس او عن ابن عباس موقوفاً

او موقوف على ابن عباس) -

—وما انتهى الى التابعي—يقال له المقطوع -

١- المراد من جمهور المحدثين كثر تهم و لكنه يختلف من معنى الاجماع لان في

الاجماع يوجد رأى واحد و ليس كذلك في الجمهور ١٢ -

و قد خصص بعضهم الحديث بالمرفوع و الموقوف

— اذ المقطوع يقال له الاثر

— و قد يطلق الاثر على المرفوع ايضا -

كما يقال الادعية الباثورة لها جاء من الادعية عن النبي صلى الله عليه وسلم -

و الطحاوي^١ سمي كتابه المشتمل على بيان الاحاديث النبوية و آثار الصحابة بشرح معاني الآثار -

و قال السخاوي^٢ ان للطبراني^٣ كتاب مسمى بتهديب الآثار

١- هو احمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك ابن سلامة بن سليم بن سليمان الازدي الحجري الطحاوي المصري الحنفي - فقيه مجتهد ، محدث ، حافظ ، مؤرخ توفى بمصر في ذي القعدة ٥٣٢١ هـ من تصانيفه احكام القرآن ، المختصر في الفقه الاختلاف بين الفقهاء التاريخ الكبير - معجم المؤلفين ٢ : ١٠٤

٢- هو محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن ابوبكر بن عثمان بن محمد السخاوي الشافعي فقيه مقرئ ، محدث ، مؤرخ ، مشارك في الفرائض و الحساب و التفسير و اصول الفقه - اصله من سخا من قرى مصر و ولد بالقاهرة في ربيع الاول توفى بالمدينة ٥٩٠٢ هـ من تآليفه الكثيرة ، الضوء اللامع لاهل القرن التاسع ، المقاصد الحسنة في الاحادث الجالية على الالسنه ، الاصل الاصيل في تحريم النظار في التوراة و الانجيل - معجم المؤلفين : ١٠ : ١٥٠ -

٣- هكذا في اكثر النسخ و لكن الصحيح "الطبرى" لان تهذيب الآثار صنفه الامام ابو جعفر محمد بن جرير الطبرى م ٥٣١٠ هـ ولا يوجد للطبراني كتاب مثله بهذا الاسم - هكذا صرح به صاحب كشف الظنون حين قال :

"تهذيب الآثار لابي جعفر محمد بن جرير الطبرى و هو كتاب تفرد في بابه بلا مشارك -" كشف الظنون ١ : ٥١٣ -

و محمد بن جرير مفسر ، مقرئ محدث ، مؤرخ ، فقيه ، اصولي ، مجتهد ، ولد بآمل طبرستان في آخر سنة ٥٣٢٣ هـ و طوف الاقاليم و استوطن بغداد و اختار مذهباً في الفقه و توفى ليومين بقيا من شوال ٥٣١٠ هـ في بغداد - من تصانيفه : جامع البيان في تاويل القرآن ، تاريخ الامم و الملوك ، تهذيب آثار -

معجم مؤلفين ٩ : ١٣٤

مع انه مخصوص بالمرفوع وما ذكر فيه من الموقوف بطريق التبع
و التطفل -



الخبر والحديث

الخبر والحديث في المشهور بمعنى واحد

— وبعضهم خصوا الحديث بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم
والصحابه والتابعين والخبر بما جاء من اخبار الملوك والسلاطين
والايام الماضية -

ولهذا يقال لمن يشتغل بالسنة محدث

— و لمن يشتغل بالتواريخ اخبارى -



اقسام الرفع

والرفع قد يكون صريحا وقد يكون حكا -

اما صريحا :

١- ففي القولى كقول الصحابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
كذا -

او كقوله^١ او قول غيره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كذا -

٢- وفي الفعلى كقول الصحابي رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فعل كذا -

او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه فعل كذا او عن
الصحابي او غيره مرفوعا -
او رفعه قال كذا^٢ -

١- يعنى او يقول الصحابي او غيره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم -

٢- اى يرفع الصحابي ذلك الحديث بان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كذا -

٣- وفي التقريرى ان يقول الصحابي وغيره فعل فلان او احد بحضرة
النبي صلى الله عليه وسلم كذا -

اما حكما :

— فكأخبار الصحابي الذى لم يخبر عن الكتب المتقدمة ما لا مجال
فيه لاجتهاد عن الاحوال الباطنية كأخبار الانبياء او الاتية كالملاحم
و الفتن و احوال يوم القيامة -

— او عن ترتب ثواب مخصوص او عقاب مخصوص على فعل فانه لا
سبيل اليه الا السماع عن النبي صلى الله عليه وسلم -

— او يفعل الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه -


— او يخبر الصحابي بانهم كانوا يفعلون كذا في زمان النبي صلى الله
عليه وسلم لان الظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم على ذلك و
نزول الوحي به -

— او يقولون ومن السنة كذا لان الظاهر ان السنة سنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم -

و قال بعضهم انه يحتمل سنة الصحابة وسنة الخلفاء الراشدين فان
السنة يطلق عليه -



حديث



فصل

السند

— السند طريق^١ الحديث و هو^٢ رجاله الذين رووه - والا سند^٣ بمعناه -

وقديجي^٤ بمعنى ذكر السند و الحكاية عن طريق المتن^٥ -

المتن

— و المتن^٥ ما انتهى اليه الاسناد -

— فان لم يسقط راو من الرواة من البين فالحديث متصل -

— ويسمى عدم^٦ السقوط اتصالاً -

— و ان سقط واحد او أكثر — فالحديث منقطع و هذا السقوط انقطاع -



١- الطريق بمعنى السبيل و هو ما يوصل الى المقصود الحسنى استعير للموصل الى المطلوب المعنوي فسر الطرق بالاسانيد الكثيرة لان المراد بالطرق هي الاسانيد حاشية شرح نخبة الفكر : ٤ -

٢- انما قال رجاله الا فالنساء داخلة فيهم تغليبا لان اكثر الرواة هم الرجال -

٣- اشار بهذا التفسير الى اتحاد السند والاسناد و ان كان قد يفرق بينهما بان السند هو رجال الحديث و الاسناد بيانهم ١٢ -

٤- الاسناد هي حكاية طريق المتن الى اسماء رواه بناء على ان الاضافة بيانية على ما نقل عنه فرجع حاصل الكلام الى ان المراد بالطريق الذي وقع في المتن و يطلق على ما يوصل الى المطلوب مطلقاً ههنا على اسماء رواة المتن حاشية شرح نخبة : ٤ -

٥- المتن من كل شئ ما صلب ظهره و الجمع متون و متان - المتن ما ارتفع من الارض واستوى (لسان العرب : ١٣ : ٣٩٨) و قال في تاج العروس : المتن (النكاح) المتن الحلقف - و المتن الضرب بالسوط -

٦- عدم السقوط اي يوجد التسلسل في السند و لم يوجد الانقطاع -

والسقوط

١- اما ان يكون من اول < السند يسمى معلقاً^٨
و هذا الاسقاط تعليقاً

— و الساقط قد يكون واحداً - و قد يكون اكثر -
و قد يحذف تمام السند -

(كما هو عادة المصنفين يقولون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم)

تعليقات البخارى^٩

و التعليقات كثيرة فى تراجم صحيح البخارى و لها حكم الاتصال
(لان التزم فى هذا الكتاب ان لا ياتى الا بالصحيح)
و لكنها ليست فى مرتبة اسانيده الا ما ذكر منها مستندا فى موضع
آخر من كتابه .

— و قد يفرق فيها بان ما ذكر بصيغة الجزم و المعلوم (كقوله قال
فلان او ذكر فلان)

— دل على ثبوت اسناده عنده فهو صحيح قطعاً -

و ما ذكر بصيغة التمريض و المجهول (كقيل و يقال و ذكر)

٢- و المراد من اول السند شروع السند سواء كان الساقط واحداً ام اكثر ١٢ -

٨- علق بالشئ علقا و علقه نشب فيه و يقال الامر اذا وقع وثبت - التعليق حديث
و مقال تعرض فيه قضايا معينة و تناقش - الرائد : ٣١٦ -

١- هو محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة البخارى الجعفى محدث ، حافظ ،
فقيه ، موثق ، مشارك فى علوم ولد فى ليلة خلت من شوال ١٩٣ هـ و رحل فى
طلب العلم الى سائر محدثى الامصار و كتب بخرايا و الجبال و ليلة العراق كلها و
بالحجاز و الشام و توفى ليلة عيدالفطر ٢٥٦ هـ و من تصانيفه الكبيرة : الجامع
الصحيح ، التاريخ الكبير السنن فى الفقه ، خلق افعال العباد معجم المؤلفين :

ففي صحته عنده كلام -

و لكنه لما اورده في هذا الكتاب كان له اصل ثابت -
ولهذا قالوا تعليقات البخارى متصلة صحيحة -



٢- وان كان السقوط من آخر السند -

فان كان بعد التابعى فالحديث مرسل -

وهذا الفعل ارسال كقول التابعى قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد يجيىء عند المحدثين المرسل و
المنقطع بمعنىً والاصطلاح الاول اشهر -

حكم المرسل

و حكم المرسل التوقف عند جمهور العلماء لانه لا يدري

ان الساقط ثقة ام لا - لان التابعى قد يروى عن التابعى

و فى التابعين ثقة و غير ثقات -

و عند ابى حنيفة^{١٢} و مالك^٢ المرسل مقبول مطلقاً و هم

٢- المرسل هو ماخوذ من الارسال بمعنى الاطلاق و عدم المنع كقوله تعالى انا
ارسلنا الشياطين على الكافرين ومنه استرسل اى قال ارسل الابل ارسالا اى رسلا
بعد رسل - والابل اذا وردت الماء وكانت كثيرة فان القيم بها يوردها الحوض
هكذا و لا يوردها جملة فتزدحم على الحوض و لا تروى : تاج العروس :
٤ : ٣٣٥ -

١- هو النعمان بن ثابت التيمى بالولاء الكوفى ، امام الحنفية الفقيه المجتهد المحقق
احد الائمة الاربعة عند اهل السنة ولد و نشاء بالكوفة كان يبيع الخبز و يطلب
العلم فى صباه اراده المنصور العباسى على القضاء ببغداد فابى فنجسه الى الان مات
تنسب اليه رسالة الفقه الاكبر توفى ببغداد ١٥٠ هـ الاعلام : ٩ : ٤٤٥ -

٢- هو مالك بن انس بن مالك الاصبهى المدنى احد الائمة المذاهب المتبعة فى
العالم الاسلامى و اليه تنسب المالكية ولد بمدينة و كان بعيداً عن الامراء
و الملوك و توفى بالمدينة فى ١٣ ربيع الاول ١٢٩ هـ دفن بالبقيع من تصانيفه
المؤطاء رسالته الى الرشيد . معجم المؤلفين : ٨ : ١٦٨ -

يقولون انما ارسله لكمال الوثوق و الاعتماد - لان الكلام في الثقة و لولم يكن عنده صحيحا لم يرسله و لم يقل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم و عند الشافعي ان اعتضد بوجه آخر مرسل او مسند و ان كان ضعيفا قبل -

— و عن احمد^٣ قولان^٥ -

— و هذا كله، اذا علم ان عادة ذلك التابعي ان لا يرسل الا عن الثقات - و ان كان عادته ان يرسل عن الثقات و عن غير الثقات فحكمه، التوقف بالاتفاق كذا قيل -
و فيه تفصيل ازيد من ذلك ذكره السخاوي في شرح الالفية^١

٣- و ان كان السقوط من اثناء السند -

فان كان الساقط اثنين متواليا ليسمى معضلا بفتح الضاد -

٣- هو محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان بن شافع القرشي الشافعي المكي احد الائمة الاربعة عند اهل السنة و اليه تنسب الشافعية ولد بفلسطين و حمل الى مكة و هو ابن سنتين فنشأ بها و بمدينة الرسول قدم بغداد مرتين و خرج الى مصر فنزلها الى حين و فاته دفن بها ٤٢٠ هـ من تصانيفه الكثيرة المسند في الحديث ، احكام القرآن اختلاف الحديث المبسوط في الفقه - معجم المؤلفين : ٩ : ٣٢ .

٤- هو احمد بن حنبل الشيباني المروزي البغدادي امام في الحديث و الفقه و صاحب المذهب الحنبلي قدمت امه بغداد و هي حاملة فولدته في ربيع الاول ١٦٤ و نشأ بها و طلب العلم و سمع الحديث من شيوخها ثم رحل الى مكنته و بصرة و توفي بغداد ٢٤١ هـ - معجم المؤلفين : ٢ : ٩٦ .

٥- قولان : احد هما التوقف لبقاء الاحتمال و ثانيهما يقبل مطلقاً . (شرح نخبة : ٥٠)

١- الالفية في فن اصول الحديث لزين الدين عبدالرحيم بن حسين العراقي م ٨٠٦ هـ - لخص فيه كتاب علوم الحديث لا ابن صلاح و شرحه محمد بن عبدالرحمن السخاوي ٩٠٢ هـ قال في كشف الظنون و هو شرح حسن لعله احسن الشروح -

(كشف الظنون : ١ : ١٥٦ ، ١٥٤)

و ان كان واحداً أو اكثر من غير موضع يسمى منقطعاً
و على هذا يكون المنقطع قسماً من غير المتصل
و قد يطلق المنقطع بمعنى غير المتصل مطلقاً شاملاً لجميع
الاقسام و بهذا المعنى يجعل مقسماً -

معرفة الانقطاع

و يعرف الانقطاع و سقوط الراوى بمعرفة عدم الملاقة بين
الراوى و المروى عنه -

اما بعدم المعاصرة ،

او عدم الاجتماع والا جازة عنه بحكم علم التاريخ المبين
لمواليد الرواة و وفياتهم و تعيين اوقات طلبهم و ارتحالهم
و بهذا صار

علم التاريخ اصلاً و عمدة عند المحدثين -



٢- العضلة ، العضيلة كل عصبية معوالمع غليظ عضل عضلا اذا كان كثيرالعضلات
و في صفة سيدنا صلى الله عليه وسلم انه كان معضلا اى مؤثق الخلق -
(لسان العرب) و قال الزبيدي عطلوا تعظيلا اى اجتمعوا و قيل تراكبوا عليه
يضربوه : (تاج العروس) -

٣- مراد الشيخ البهوى ان المنقطع على الاصطلاح الاول قسم من غير المتصل و
لكن على الاصطلاح الثانى يكون المنقطع مرادفاً لغير المتصل و حينئذ يكون
المنقطع فى درجة المقسم و يكون شاملاً لجميع اقسام الغير المتصل -

٣- لتضمنه تحرير مواليد الرواة و وفياتهم و اوقات طلبهم و ارتحالهم و قد اوضح
اقوام ادعوا الرواية عن شيوخ ظهر بالتاريخ كذب دعواهم -